mroftalp htehaB ni knil muideM



# 8688 - حكم التصدق من مال الأب دون علمه إذا كان مسافراً - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

رسالة وصلت الى برنامج من احد الاخوة المستمعين يقول اخوكم هافا عين. عددا من الاسئلة. يقول في احدها هل يا جوز لي ان اتصدق من مال ابي وهو لا يعرف. علما بانه مغترب وان كان موجود. هل يجوز ذلك - 00:00:00

علما بان الصدقة قليلة ولا تؤثر في المال اذا كانت الصدقة وابوك يسبح بها من الفضول والطعام من الطعام لا بأس او شيئا قد سمح به ابوك كانت صدقة شيئا سمح به ابوك - 00:00:20

لك ولاهل بيتك فلا بأس والا فلابد من اذنه لان المال ماله فلابد من اذنه الصدقة واذا اخذتم القاعدة نتصدق بكذا وسمح لكم فلا بأس الشي اللي جاءت به العادة انه يسمح به - 00:00:42

اخرجوه من دون هذه الاذن مثل فضول الطعام. نعم. مثل سقي الماء. نعم. مثل اعارة المتاع الذي يحتاجه الناس لا بأس اذا كان والدك او عرفتم من السبب في هذه الامور؟ نعم. جزاكم الله خيرا. اذا يتصلون بوالدهم عبر الهاتف او عبر رسالة بريدية ويستأذنونه فيما نعم - 00:01:08

نعم. الا الشيعيون انه يسبحون. بارك الله فيكم واحسن اليكم - 00:01:32